

حكم المضاربة في شريعة الإسلام | الشيخ عبد القادر شيبه الحمد رحمه الله

عبدالقادر شيبه الحمد

الشريعة الاسلامية ما تحتاج ابنك ربوية ولا تحتاج لربا ولا تحتاج تقول عندي قروش كثيرة وبين اوديتها؟ توديتها يا اخي انت عن ما عندك قروش ولا عندك ولا تعرف تعمل اعطاء الناس - [00:00:00](#)

عندهم ما عندهم قروشي عندهم محسنين العمل. فسر نفعت امة بمالك وانتفعت ايضا انت بمالك. لانك لما تعطيه واحد فني يضارب فيه بشرط ان يكون مأمونا وامينا فبينمو باذن الله ويبارك اخرون يقول في القرآن واخرون يضربون في الارض يبتغون من فضيحة - [00:00:12](#)

وهو قال لك اذا كنت عندك مال ولكنك ما عندك جوة للاستفادة منه. واستغلاله استغلالا صالحا طيبا. يبارك فيه ما عندك تحت الجمال حتى ولو كان عنده مال كثير هو يمكن يكون عنده الوان من المصانع انواع من كذا تعطيه احسن يقول يشتري - [00:00:32](#)

وطبعا مما يعطي الانسان ما له مضاربة لا يحل له ان يعين مبلغا معينا يعني انا اعطيه مثلا الف ريال ونقولوا لي ميتين في السنة هذا ما يصح ولا تصح المضاربة - [00:00:56](#)

اذا انا عندي الف ريال او الفين او ثلاثة فضلي عندي. واحد في ان فلان هذا القوي النشيط الحبيب الطيب. ما عنده مال ولكن احسن العمل نقول له خذ هذا - [00:01:12](#)

ولك ربع الربح ما تحدد الربع كم لك سمن الربح لك عشر الربح. لك واحد في المئة من الربح لك نص الربح. لك ثلاثة ارباع الربح. لك تسعة اعشار الربح وانا صاحب المال ناخذ نقول لك ما دام ما حددت مبلغ. ان - [00:01:24](#)

في مبلغ بطله المضاربة ان حددت مبلغ معين مسألة الوزارة وبيصير انجاح ربح مضمون انه ياخذ شي وان ما جاه ربح ما عليه شي. صحيح خسر عمله وصاحب المال قد يقصد ايضا ماله - [00:01:47](#)

يعني قد تجارة ربح وخسارة وقد يخسر راعي راعي الماء المال يخسر في يشتري غنم وتموت الغنم كله هل يضمن ما يضمن ولا هللة وحدة ولا شعرة من غنمه لان المال يصير وديعة في يد المضارب. وما دام هو وديعة لا يضمن الا بالتقصير - [00:02:06](#)

قصر اللي بيده المال ان قصر في المحافظة عليه او خالف شرط صاحب المال يضمن يضمن المال ما تحط عليه غرامة تقول لي يصير عليك كذا لا بس يصير المال اللي كان وديعة هذا اذا قصر في حفظه في الضامن - [00:02:32](#)

لكن لو ما قصر اعطاه مليون ريال وحطه في البيت وجت حريقة من عند الجيران واكلت في المال والبيت ما يضمن ولا ريال واحد - [00:02:52](#)